اجتنابهما اولى من اقترابهما لان الحكم فى الامور للاغلب فامتنع كثير منهم
عنهما فقالوا لا حاجة فيما فيه اثم كبير وقال بعضهم نأخذ نفعهما ونترك
اثمهما فلم يمتنعوا عنهما ثم ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما فدعى جماعة
من الصحابة واتاهم بخمر فشربوا وسكروا وحضرت صلوة المغرب فقدموا
احدهم فقراء قل يا ايها الكافرون اعبد ما تعبدون هكذا الى اخر السورة
بحذف لا فنزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى
فهذه الاية اشد من الاولى لانه تعالى حرم فيها السكر فى مواقيت الصلوة لان
مرجع النهى ليس هو المقيد مع بقاء القيد لازما بحاله لان الصلوة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا اى موقتا كانه تعالى قال يا ايها الذين آمنوا لا تسكروا فى
اوقات الصلوة فتترك الكثرهم شربها فشربها قلتهم فى غير اوقات الصلوة
فمنهم من كان يشربها بعد صلوة العشاء فيصحو عند مجئ وقت الصبح وقد
زال عنه السكر ومنهم من كان يشربها بعد صلوة الصبح فيصحو عند مجئ وقت
الظهر فخلا اكثر اوقاتهم عن الشرب فسهل تعلمهم الى التحريم المطلق ثم ان
عتبان بن مالك دعا رجالا من المسلمين وشوى لهم رأس بعير فاكلوا واشربوا
الخمر فسكروا وتفاخروا وتناشدوا الاشعار وكان فيهم سعد بن ابى وقاص
فانشد شعرا فيه هجاء الانصار فاخذ رجل منهم لحى البعير فضرب به رأس
سعد رضى الله عنه فشجه موضحة فانطلق سعد الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فشكى اليه وكان عمر حاضرا فقال اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزل
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر وهو قمار العرب بالازلام والانصاب
اى الانصاب التى نصب للعبادة والازلام الاستقسام بالاقلام وذلك انهم اذا
قصدوا فعلا ضربوا ثلثة اقداح مكتوب على احدها امرنى ربى والاخر نهانى

الأصنام بيان

ربى

ربى والثالث غفل فان الامر مضوا على ذلك وان خرج الناهى يجتنبون عنه
وان خرج الغفل اجالوا ثانيا حتى خرج قدح مكتوب فيه معنى الاستقسام طلب
معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم بالازلام رجس قذر تعاف عنه العقول
اى كرهم وافراده لانه خبر الخمر وخبر المعطوفات محذوف والمضاف محذوف
كانه قال انما تعاطى الخمر والميسر من عمل الشيطان لانه مسبب من تسويله
وتزيينه فاجتنبوه الضمير للرجس او لما ذكر او للتعاطى لعلكم تفلحون اى لكى
تفلحوا فى الاخرة بالاجتناب عنه من القاضى قال صاحب الكشاف الكثير تحريم
الخمر والميسر فى هذه الاية وجوها من التاكيد منها تصدير الجملة بانما ومنها
قرنها بعبادة الاصنام ومنه قوله عليه الصلوة والسلام شارب الخمر كعابد الوثن
ومنها انه جعلهما رجسا ومنها انه جعلهما من عمل الشيطان والشيطان لا
يأتى منه الا الشر البحت اى الخالص ومنها انه امر بالاجتناب ومنها انه جعل
الاجتناب من الفلاح واذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة وخسرانا
ومنها انه ذكر ما ينتج منهما من الوبال وهو وقوع التعاطى والتباغض بين
اصحاب الخمر والقمر وهو ما تؤديان اليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعات
اوقات الصلوة قال الله تعالى انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة و
البغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة ثم جمع الخمر والميسر
مع الانصاب والازلام اولا ثم افردهما ثانيا لان الخطاب مع المؤمنين وانما
نهاهم عما كانوا يتعاطونه من شرب الخمر واللعب بالميسر وذكر الانصاب والازلام
لتاكيد تحريم الخمر والميسر واظهار ان ذلك حقيق من اعمال جاهلية واهل
الشرك فوجب اجتنابه باسره وكانه لا مباينة بين من عبد صنما واشرك
بالله فى علم الغيب وبين من شرب خمرا او قامر ثم افردهما بالذكر بالافراد

Copyright Aligarh Muslim University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)